

الجوهر النقي

ابن عبد العزيز وفي الاستذكار هو قول أبي حنيفة وصاحبيه وربيعه وقال يحيى بن سعيد في الكافر الحربى إذا أسلم على يد مسلم وروى عن عمر وعثمان وعلى وابن مسعود أنهم أجازوا الموالاة وورثوا بها وقاله الليث وعن عطاء والزهرى ومكحول نحوه وعن ابن المسيب أيما رجل أسلم على يديه رجل فعقل عنه ورثه وإن لم يعقل عنه لم يرثه وقال به طائفة وعند أبي حنيفة وأصحابه إذا أسلم على يديه ولم يعقل عنه ولم يواله لم يرثه ولم يعقل عنه وإن والاه على أن يعقل عنه ويرثه ورثه وعقل عنه وهو قول الحكم وحماد وأبراهيم وهذا كله إذا لم تكن له عصة - قال (باب من قال له عليه ولاء يعنى المنبوذ) ذكر فيه (عن سنين أبي جميلة وقال وجدت منبوزا) إلى آخره ثم قال (أجاب عنه الشافعي بأنه ليس مما يثبت مثله هو عن رجل ليس بالمعروف يعنى أبا جميلة) - قلت - هو من الصحابة أخرج له البخاري في المغازى من صحيحه حديثا عن النبي